

الأراء الشرعية والتشريعية لموضوع الإستنساخ البشري

بن امزال لحسن

أستاذ محاضراً

كلية الحقوق جامعة الجزائر 1

benamzal.lahcene@gmail.com

بن سليمان شريفة*

طالبة دكتوراه

كلية الحقوق جامعة الجزائر 1

benslimane.cherifa.etu@univ-alger.dz

تاريخ الاستلام: 2024/10/01 - تاريخ القبول: 2024/10/29 - تاريخ النشر: 2024/12/20

الملخص:

إن الاستنساخ عموماً في شتى مجالاته من المسائل والنوازل التي لازالت الأبحاث والتجارب الطبية المتعلقة بها مستمرة و متجددة إلى اليوم و إلى المستقبل ، و قد أثار موضوع الإستنساخ جدلاً واسعاً في الأوساط الإعلامية وبين علماء الدين منذ أن تم الإعلان عن استنساخ النعجة دوللي في العام 1996. الكلمات المفتاحية: 1/ الإستنساخ البشري 2/ أراء الفقهاء 3/ الأراء الشرعية 4/ الأراء التشريعية.

Abstract : Cloning in general in its various fields is one of the issues and calamities related to which medical research and experiments are still ongoing and renewed to this day and into the future. The issue of cloning has sparked widespread controversy in media circles and among religious scholars since the announcement of the cloning of Dolly the sheep in the year 1996.

Key words: human cloning – genetic engineering- the right to life, permissibility, criminalization.

مقدمة

لقد أثبت العلم الحديث ، وما توصل إليه الإنسان بفضل من الله سبحانه وتعالى ، وتقنيات مبتكرة ، على أحسن النظم والقوانين، صدقَ ما أخبر به القرآن الكريم من أمور غيبية ، وما اشتمل عليه من حقائق علمية و مسائل كونية مستقبلية¹، يتجدد استكشافها إلى قيام الساعة

و عندما دخل الإنسان في حقل الاكتشافات العلمية ، وامتلك الأجهزة المبتكرة الحديثة ، وتمكن من حشد أعداد كبيرة من الباحثين، ليتبحروا في بحور العلم بكافة مجالاته² . وذلك حتى يعلم أن ما وصل إليه من اختراعات واكتشافات علمية إنما هي بفضل الله تعالى و أن ما وصل إليه من علوم حديثة ، وابتكارات عصرية بفضل الله لا تساوي في الحقيقة مما استأثر الله به عز وجل به من علوم الغيب عنده .

يعتبر موضوع الاستنساخ من مواضيع العصر المنتشرة وبالتالي يجب تشخيصه، ومعرفة الأسباب والعوامل ، وعلى هذا الأساس فقد تجلت أهمية البحث في تعاظم الدور الذي يتبناه في الواقع الصحي والاقتصادي والاجتماعي من عدمه .

وتكمن أهمية البحث أيضا في أن هناك من الدول قد عرفت و انتشرت بها ظاهرة الإستنساخ وأنها تتطور يوما بعد يوم.

منهجية الدراسة

وحتى يتسنى لنا الإلمام بمحاور هذا البحث إلاما كافيا اجتهدنا - في قدر المستطاع - أن نتوخى الدقة العلمية والتحليل المنطقي، فقد استعنا بالمنهج الوصفي أولا في نقل آراء

¹- أحمد فراج حسين ، أصول الفقه الإسلامي ، ط1، دار الهدى للطبوعات ، الإسكندرية ، 2000، ص 43.

²-عبد المجيد الزنداني، مجلة الإعجاز العلمي، ع 10، رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، 1422هـ، ص 4

الدول من موضوع الاستنساخ البشري ، ثم المنهج التحليلي لتحليل النصوص القانونية على ضوء التشريع الجزائرية .

من البديهي أن لكل دراسة علمية مشكلة بحثية، وهذا بهدف تحليل وتفسير هذه الظاهرة ومن ثم معرفة أسبابها وآثارها والتنبؤ بمستقبلها، وبالنظر إلى ما تقدم تبلور لدينا الإشكالية التالية:

ما مدى مشروعية الاستنساخ البشري ؟

واتساقاً مع ذلك فإن معالجة الموضوع جاءت بمحورين تطرقت في المحور الأراء التشريعية المقررة للإستنساخ وعالجنا في المحور الثاني الأراء الشرعية المقررة في الإستنساخ وخاتمة ذكرنا فيها حوصلة لما أتى في البحث مع مجموعة من التوصيات.

المحور الأول : الآراء التشريعية المقررة للإستنساخ

لقد اعتبر الاستنساخ البشري من المسائل العلمية الحساسة التي ما زالت تسيل الكثير من الحبر حيث تشابكت الآراء و تعددت أقوال الفقهاء بين محاولات العلماء لضمان استمرار النسل البشري و منعه من الإختلاط و قد شهد العالم حاليا مجموعات متباينة الآراء بين التأييد و الإعتراض .

أولا : الدول المؤيدة لمسألة الإستنساخ

لقد أثار الاستنساخ البشري إشكالا قانونيا بليغا، جعل التشريعات القانونية تفرق في أمره بين التأييد والمعارضة ، مؤيدة لحق العلاج كأولوية وحتمية في ظل التطور العلمي والطبي ، وإثراء الأبحاث العلمية على حق الحياة لجنين لم تنقض من عمره أكثر من 14-يوم،- ومعارضة رأيت احترام حق الحياة للجنين أولوية الأولويات، ولها كانت الأغلبية

1:بريطانيا : التي كانت مهد التقنية، وحضن النجاح، لتشاركها في ذلك هيئة الأمم المتحدة، دولة السويد، ولجنة الأخلاقيات الألمانية: ادعى أعضاء البرلمان البريطاني وبعد مرور أيام قليلة على ميلاد النعجة دولي دعت إلى اجتماع عاجل لبحث القوانين الموجودة، أو إصدار قوانين جديدة لسد الثغرات التي قد ينفذ منها العلماء في ، كما طالب أعضاء مجلس العموم البريطاني بتحويل بريطانيا للاستمرار في تجارب استنساخ البشر ، ودعت لجنة العلوم والتكنولوجيا البريطانية، فريق البحث العلمي الاسكتلندي إلى التحقيق والممثلة من مختلف الأحزاب، مندوبين عن هيئة التخصيب البشرية لتعطي رأيها، وتوضح موقفها من فكرة استنساخ نسخ بشرية، بصفتها المرجع الرسمي، والأصيل لكل النصوص التشريعية المهمة بالأبحاث العلمية على الأجنة البشرية في بريطانيا.

2: هيئة الأمم المتحدة : وعلى الرغم من وزنها الثقيل على المستوى الدولي ، وسيطرتها على الكثير من المواقف القانونية العالمية، إلا أن الإعلان عن ميلاد النعجة دولي لم يحرك هيئة الأمم المتحدة للإدلاء برأيها إلى غاية سنة سنة- 2001 –بعد أن مطالبة كل من فرنسا، وألمانيا إصدار اتفاقية دولية تقضي بسن حظر دولي رسمي لقضية الاستنساخ البشري يكون صادرا عنها، إلا أن جدول أعمال جلسة جمعيتها العامة المنعقدة في نوفمبر- ، 2001 جاء عكسما طالبت به كبار أوروبا لتصرح اقتراحاتها في السماح بتنسيل واستنساخ الأجنة البشرية لاستخدامها في البحث العلم.

3: السويد : تعتبر دولة السويد من الدول الألى التي أيدت و ساندت بريطانيا في مسارها في مجال الإستنساخ و تبين ذلك من خلال موقف مجلسها للعلوم الذي دافع عن الأبحاث العلمية المتعلقة بالاستنساخ العلاجي، ودعا إلى دحض و عدم الموافقة على ما جاءت به الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، والطب الحيوي من رفض ومنع مثل هذه الأبحاث وصرح رئيسه السيد وستربغ، أن الأبحاث العلمية الجارية في دولة السويد على الخلايا الجذعية الجنينية تنصدر الأبحاث في العالم ، مع التوضيح أن هذا التأييد لم ينجر عنه أي تشريع رسمي يقن الإستنساخ .

4: مجلس الاخلاقيات الالمانى: ويأتي القرار بعد ورود أخبار عن استنساخ أول جنين بشري لهذا الغرض في الولايات المتحدة الأمريكية، ومن الممكن أن يؤدي إلى تخفيف البرلمان مؤقتا من حدة القوانين الصارمة المفروضة على أبحاث الأجنة في تصويت من المتوقع إجراؤه في جانفي 2002، وقد وافق مجلس الأخلاقيات الألماني بتاريخ 29 نوفمبر 2001، بأغلبية ضئيلة على استيراد خلايا المنشأ لأغراض البحث

العلمي في قرار وصفها رئيس المجلس السيد سيروس سيميتيس بأنه كان صعبا مع فرض شروط صارمة لممارسة هذا الإجراء.

ثانيا : الدول الرافضة والمعارضة لمسألة الإستنساخ

لقد اتفقت الدول الغربية على منع ما عرف بالاستنساخ البشري وفي هذا العنصر سوف نعرض على عينة من هذه الدول التي عارضت فكرة الإستنساخ البشري واعتبرتها جريمة وإهانة في حق البشر والبشرية وجب وضع حد لها .

1: الولايات المتحدة الأمريكية: دعت الولايات المتحدة الأمريكية ممثلة برئيسها بيل كلينتون إلى وقف تمويل البحوث المتعلقة بالاستنساخ البشري ومنعهم من ممارسة و استئناف نشاطهم ، و نفس المنهج اتبعه الرئيس الموالي وهو بوش الابن أين أصدر قرارا تمثل في عدم توفير أي إعمادات مالية تخص مجال الإستنساخ ، 2 الاتحاد الأوروبي : في اسبانيا و بشهر أفريل 1997 اجتمعت دول أوروبية و عددها 20 دولة وقعت على اتفاقية كانت بمثابة معاهدة دولية للسيطرة و التحكم في البحوث المتعلقة بالهندسة الوراثية، والاستنساخ، وقد أجمع أعضاء الاتحاد في مؤتمر حقوق الإنسان والطب الحيوي المنعقد بتاريخ 7 سبتمبر 1997 في ستراسبورغ على أن الاستنساخ العلاجي الهادف لاستنساخ أجنة بشرية لأهداف الأبحاث العلمية عمل لا أخلاقي، ومناقض تماما لحدود ومعايير البحث العلمي، ويطرح معضلة خطيرة .

3: فرنسا : إلى غاية 29/جانفي 1994 كانت القوانين الفرنسية تمنع التجارب العلمية التي تتم على الأجنة البشرية بإستثناء تلك الأبحاث التي تصب في مصلحة الجنين وحمايته ، وبتاريخ ، 29/04/1997 أعلن الرئيس الفرنسي جاك شيراك أن الاستنساخ البشري اعتداء مهين على الكرامة الإنسانية، ولا بد من العمل على منع

القيام به على النطاق العالمي بناءً على التقرير الصادر من المجلس الاستشاري القومي للأخلاق .

ثالثا : موقف المشرع الجزائري من فكرة الإستنساخ

إن المشرع الجزائري لم يتطرق إلى هذه النازلة و سكت عنها و لم يأتي بها في دستوره رغم التعديلات التي شهدها الدستور الجزائري ولا ضمن قانون الأسرة أو القوانين الخاصة و ذلك بسبب حداثة موضوع الإستنساخ ، كما انه مازال في حيز البحث العلمي، و من خلال الإطلاع ودراسة مواد الدستور الجزائري عن كذب و بتمعن وخاصة التعديل الأخير نجد أن المادة 41 منه تنص على ان القانون يقف في مواجهة كل مخافة تمس بحقوق الإنسان وسلامته البدنية والمعنوية، فلحياة المواطن وسلامته حماية دستورية ولعل المشرع الجزائري أثار نقطة الإستنساخ البشري ورفضه لها بطريقة غير مباشرة.

وبالرجوع لقانون الأسرة واعتبارا لإرتباطه الأصيل بموضوع الإستنساخ كونه ينظم أحكام الزواج والنسب والأبوة ، وعملا بأحكام المادة 222 منه يتبين أن المشرع الجزائري لا يجيز الإستنساخ البشري لأنه مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية ، والفطرة التي خلق عليها الإنسان، كما أن المادة السادسة من مدونة أخلاقيات الطب ألزمت الطبيب بممارسة مهامه على أساس احترام حياة و شخصية الإنسان وقد اعتبر الإستنساخ البشري ضمن خانة البحوث العلمية وعليه لا يمكن مباشرتها على الجسم البشري مباشرة .

لقد تدارك المشرع الجزائري الوضع و ذلك من خلال القانون 11/18 بموجب نص المادة 375 حيث نص صراحة انه يمنع كل استنساخ للأجسام الحية المتماثلة جينيا فيما يخص الكائن البشري و كل انتقاء للجنس مما يبين أن المشرع الجزائري

أغلق الأبواب نهائيا في عملية الإستنساخ البشري أو استنساخ الأعضاء و هذا بطريقة تتماشى مع الواقع الحالي

المحور الثاني : الآراء الشرعية المقررة في الإستنساخ

تعد الدراسات الشرعية الرصينة أحد أهم مصادر نشر الوعي والثقافة الصحيحة في الأوساط المختلفة لكونها الدرع الحامي في مواجهة الأفكار الهدامة والثقافات الدخيلة ، والميزان العادل لما يجُذ من نوازل ومسايل يعجز العقل لوحده عن الإحاطة بصلاحياتها

أولا: الاستنساخ الخلوي (البشري أو التنسيل):

1: مضمون الاستنساخ الخلوي

وهو زرع خلية جسدية (تحتوي على 46 كروموزوم) مكان نواة منزوعة من بيضة ليتولى السيتوبلازم المحيط بالنواة الجديدة حثها على الانقسام والتنامي من طور إلى طور من أطوار الجنين الذي يكون بعد ولادته صورة مطابقة لصاحب تلك الخلية الجسمية من الناحية المظهرية.

أو هو زرع نواة خلية (تحتوي على 46 كروموزومًا) من خلايا الجلد مثلا، فتزرع داخل بيضة ناضجة تم إخلؤها من نواتها، فيحث السيتوبلازم النواة الجديدة على الانقسام و النمو من طور إلى طور، فيكون بعد ولادته صورة مطابقة لصاحب تلك الخلية، ثم تأخذ النواة في الانقسام لتكون جنيناً.

والغاية من ذلك هو الحصول على عدد من النسخ، فتم استنساخ ضفدع، ثم فأر، ثم بقرة، ثم نعجة (دولي)، والمراد به إحداث تلقيح بالبيضة عن طريق خلية من الجسم غير منوية.

2: حكم النوع الأول:

القول الأول: التحريم وهو رأي عامة الفقهاء المعاصرين، وكذلك مجمع الفقه الإسلامي الدولي.

دليلهم: أن الاستنساخ يخالف معنى التخليق الشرعي لأن الكائن الجديد لا يحمل صفات الأبوين معاً، وإنما يحمل صفات صاحبة البيضة فقط، فالتمايز بين أبناء البشرة ضرورة للناس اقتضتها حكمة الباري سبحانه وتعالى، والاستنساخ وشيوعه ينافي هذه الحكمة، قال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ (22) } [الروم]، وقال تعالى: { إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (2) } [الروم]³.

فالأمشاج هو المزيج المختلط بين ماء الرجل وماء المرأة وهذا الخليط في الاستنساخ ينتهي بنزع النواة من البيضة، فيكون خصائص الأنثى معدومة وهذا نوع من تغيير خلق الله.

القول الثاني: التوقف، وهو رأي الشيخ محمد تقي الدين العثماني، بناء على أن الاستنساخ البشري ليس إلا نظرية وخيال، ولا تزال المعلومات غير واضحة.

ثانياً: الاستنساخ الجنيني (الاستئناسم)، الاستنساخ الجنسي:

1: مضمون الإستنساخ (الاستئناسم)، الاستنساخ الجنسي:

أي تلقيح البيضة بماء الزوج، وعند الانقسام تفصل الخلايا، كل خلية على حدة، فتتكون عدة نسخ، فتودع في رحم الزوجة، فهو العمل على فصل خلايا بويضة ملقحة بخلية منوية بعد انقسامها إلى خليتين أو أكثر لتصبح كل خلية منها أيضاً صالحة للانقسام بعد تهيئة ظروف نموها وانقسامها، وهكذا يتوالى الانقسام

³ عبد المعز خطاب، الاستنساخ البشري هل هو ضد المشيئة الإلهية؟ الدار الذمبية، القاهرة، ص 25

والفصل في كل خلية ثم تزرع بعض هذه الخلايا في رحم الأم، ويتم تبريد الباقي ليحتفظ به إلى وقت اللزوم⁴.

فهو تلقيح حيوان منوي يحتوي على 23 كروموزومًا ببويضة تحتوي على 23 كروموزومًا لينتج ببويضة ملقحة ذات ستة وأربعين كروموزومًا، ثم تنقسم هذه الخلية إلى جيل بكر من خليتين، ثم جيل حفيد من أربع خلايا ... وهكذا تتضاعف الخلايا، ثم فصل كل خلية عن أختها، بإذابة الغشاء البروتيني السكري المحيط بهذه الخلايا، بواسطة أنزيم ومواد كيماوية، فتنتج من جنين واحد، عشرات الأجنة، وبذلك تكون كل واحدة من هذه الخلايا صالحة لأن تكون جنينًا إذا وضعت في رحم الأم، ويصبح لدينا عدة أجنة توائم متشابهة وكلهم ينتمون إلى أم و أب معينين، يصبح عندنا من جنين واحد عشرات الأجنة، وجميعها في واقع الأمر ترجع إلى ذات واحدة وصفات وراثية واحدة.

وقد كشف هذا النوع من الاستنساخ عام 1993 م العالمان الأمريكيان ستيلمان، وهول) ولكنهما لم يكملا العمل خوفًا من الجوانب الأخلاقية. وقد تم إنتاج (القردة) في جامعة أوريغون بطريق استنساخ خلايا جنينية.

2: عن فوائد الاستنساخ:

1- معالجة مشكلة العقم لكل من الزوجين: -فتفيد الزوج الذي تكون حيواناته المنوية معظمها ميت، وتكون البويضة من الزوجة صالحة، ففي هذه الحالة يمكن تلقيح البويضة بالحيوان المنوي، فإذا تم ذلك أمكن الوصول بهذه الطريقة إلى الحصول

⁴علي معي الدين القره داغي و أ.د. علي يوسف المحمدي، فقه القضايا الطبية المعاصرة، بيروت، شركة البشائر الإسلامية، ط2، 2006، ص 69

على أكثر من توأم، وفي هذه الحالة يمكن التغلب على مشكلة العقم بطريقة علمية مأمونة.

- وتفيد الزوجة التي يعاني مبيضها نوعاً من الفقر البيضي، فلا تنتج إلا بيضة واحدة، فمن الممكن أن نفصل بويضتها الملقحة في بواكير انقسامها إلى جنينين، ثم نفصل كلاً منهما إلى جنينين أيضاً، وهكذا حتى نوفر عددًا كافيًا من الأجنة يودع في رحمها منه أربعة ويحفظ ما زاد من الأجنة (التوائم) في التبريد ليستعمل في مرات قادمة.

2- ولها فائدة أخرى للنساء في تشخيص مرض جنيني محتمل قبل أن يودع الجنين الباكر، المكون من عدد صغير من الخلايا إلى الرحم لينغرس، فقد جرى الأمر على فصل خلية من هذا الجنين لإجراء تشخيص عليها، فإذا كان الجنين صحيحاً معافى غُرس، وإلا أُهدر، لكن أخذ خلية من جنين باكر ذي عدد محدود من الخلايا فيه خطر على الجنين، بينما لو فصلنا هذا الجنين إلى توأمين، بطريقة الاستئثار هذه، فإننا نستعمل نسخاً توأماً للتشخيص، والآخر للزرع كاملاً غير منقوص، أي أننا نهدر واحداً من الأجنة تحقيقاً لمصلحة الآخر، ويمكن حفظ النسخ الفائضة عن الحاجة بالتبريد لآمد طويل⁵.

3: حكم الاستئثار في مجال الاستنساخ البشري الجنيني:

القول الأول: فقد صدر من مجمع الفقه الإسلامي الدولي قرار بحرمة الاستنساخ البشري بنوعيه، الخلوي والجنيني، فالمحاذير التي في الاستنساخ الخلوي أكثرها موجود في الاستنساخ الجنيني، وهذه الطريقة تفضي إلى توفير أجنة فائضة ليس

⁵ محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، فقه الاستنساخ البشري وفتاوى طبية، ط6، دار الهلال، 2013،

أمامها إلا الموت، وذلك لأن هذه الطريقة تحتاج إل استنساخ عدد من الأجنة حتى يضمن الطبيب نجاح الزرع لمحاولة ثانية، أو ثالثة أو رابعة في حالة فشل المحاولة السابقة، وذكر بعضهم أنه اعتداءً على كرامة الإنسان، وخصوصيته وتميزه، وعلى أسس القربات، ويترتب عليه اختلاط الأنساب.

القول الثاني:

-أجازه د.وهبة الزحيلي، أ.زياد سلامة، وتحكمه القواعد ذاتها التي تحكم موضوع التلقيح الاصطناعي الخارجي (طفل الأنابيب)، ونص على هذا قرار اللجنة الطبية الفقهية بالأردن.
-وتحفظ د. راجح الكردي.

-ورأى د. عبد الناصر أبو البصل أن الاستنساخ الجنيني غير جائز إلا في حالة امرأة لديها مشكلة في ثبات الحمل، فيجيز الاستنساخ والتجميد لهذه الغاية فقط، لأن هذا النوع من الاستنساخ يترتب عليه تكثير الجنين الموجود في رحم المرأة، بعملية طبيعية لإنجاب التوائم، فالاستثناء قد تم حسب المنهج الطبيعي للتناسل بين الزوجين، فهو تلقيح حيواني منوي ناضج من الزوج لبويضة ناضجة من الزوجة، فالذي يتم تلقيح البويضة بماء الزوج، وعند الانقسام تفصل الخلايا، كل خلية على حدة لتكون نسخًا متعددة، ثم تودع في رحم الزوجة⁶.

رابعاً: الاستنساخ في مجال الزراعة وفي مجال الحيوان.

⁶عارف علي عارف القره داغي ، مسائل شرعية في الجينات البشرية ، سلسلة بحوث فقهية في القضايا المعاصرة، ع3، ط1، 2011، ص 20

الاستنساخ في مجال الزراعة وفي مجال الحيوان، له منافع مباحة، فيمكن عن طريقة أن يتم إنتاج أنواع من النباتات لديها مناعة تجاه الحشرات والفيروسات، والتي لها قيمة غذائية واقتصادية عالية.

ففي المجال الحيواني: تم زرع أجنة مأخوذة من بويضات من أبقار مختارة لسرعة نموها أو لوفرة ما تُدرّه من ألبان أو لمذاق لحمها، حيث تم تخصيصها خارج الرحم من فحول مختارة، وبذلك يمكن في النهاية امتلاك قطعان من الأبقار متماثلة في الشكل والعطاء وقوة المناعة، مما يوفر أرباحاً أكثر للفلاحين.

وفي مجال الأدوية: يمكن إنتاج الأنسولين المنظم لسكر الدم، ومواد ك(السوماتا ستاتين) المنظم لأعمال بعض الغدد في الجسم، وبعض المواد المفيدة في علاج السرطان، ومنع الإصابة بالفيروسات.

ولهذا ذهب الكثير من العلماء المعاصرين إلى جواز الاستنساخ في النبات والحيوان، وهو الذي انتهى إليه المجمعون في الندوة الفقهية الطبية التاسعة، المنعقدة بالدار البيضاء، وكذا مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي، في دورته العاشرة المنعقدة بجدة، في المدة من 6/28 إلى 1997/7/3 م، ونصّه: "يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية، في مجالات الجراثيم، وسائر الأحياء الدقيقة، والنبات والحيوان، في حدود الضوابط الشرعية، بما يحقق المصالح ويدرأ المفساد".

باستثناء د. عمر الأشقر، حيث قال بأن في الاستنساخ الجيني للحيوان مخالفة للنمط الذي خلق الله تعالى عليه الحيوانات، وهو تغيير لسنة الله في خلقه.

رابعاً: الاستنساخ العضوي

وهو العمل على استنساخ العضو الذي يحتاج إليه الإنسان في حياته، حال حدوث عطب في هذا العضو، أو استنساخ جين معين من الجينات، أو استنساخ خلايا.

وقد أمكن استنساخ الأنسجة، وأمکن زراعة الجلد، وربما أمكن استنبات المبايض. وهذا لا حرج فيه إن شاء الله تعالى.

الخاتمة

من خلال هذا المقال تمكنت من إلقاء الضوء على مسألة تعدد من أهم المسائل الفقهية والطبية في العصر الحديث ، ولما كان الاستنساخ له تأثير كبير على بنية المجتمع من حيث تكوين الأسرة و ما يتعلق بها ، و لما له من مكانة في أروقة القضاء الإسلامي و الوضعي توصلت إلى نتائج هي كالآتي :

1: ضرورة أخذ الحيطة والحذر في مسألة اللجوء إلى الاستنساخ و خاصة فيما يتعلق بحياة الأسرة والمجتمع بالالتزام بالشروط والضوابط العملية لها .

2: مفهوم الاستنساخ اصطلاحاً لا ينحصر في توليد كائن حي من نواة خلية جسدية فحسب بل يختلف مفهومه باختلاف أنواعها وأهدافها، ومجالاتها، للخلوي منها مفهوم، وللعلاجي مفهوم وللإنجابي الجنيني مفهوم، وللإنجابي الجسدي مفهوم آخر.

3: الاستنساخ البشري الجسدي يؤثر بشكل رئيسي على مقصد حفظ النسل من جهة و من جهة أخرى يؤدي إلى إختلاط الانساب و احداث الاضطرابات في الاسر التي حظيت باهتمام الشريعة الاسلامية من حيث الوجود والعدم .

التوصيات :

1: ضرورة الإهتمام بالمسائل الفقهية المعاصرة لإزالة اللبس عما يدور في أذهان المسلمين منها .

2: على المجامع الفقهية في الدول العربية على سبيل المثال وليس الحصر كالمجمع الفقهي الاسلامي بجدة و مكة المكرمة و مجمع البحوث الفقهية بالأزهر الشريف بإصدار فتاويهم حول موضوع الاستنساخ بإعتباره يدعو إلى زعزعة الثقة بين الأسر .

قائمة المراجع:

1. أحمد فراج حسين ، أصول الفقه الإسلامي ، ط1، دار الهدى للمطبوعات ، الإسكندرية ، 2000، ص 43.
2. عبد المجيد الزنداني ، مجلة الإعجاز العلمي ، ع 10 ، رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة ، 1422هـ، ص 4
3. عبد المعز خطاب، الاستنساخ البشري هل هو ضد المشيئة الإلهية؟ الدار الذهبية، القاهرة، ص 25
4. علي محي الدين القره داغي و أ.د. علي يوسف المحمدي، فقه القضايا الطبية المعاصرة، بيروت، شركة البشائر الإسلامية، ط2، 2006، ص 69
5. محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، فقه الاستنساخ البشري وفتاوى طبية، ط6، دار الهلال، 2013، ص 39
6. عارف علي عارف القره داغي ، مسائل شرعية في الجينات البشرية ، سلسلة بحوث فقهية في القضايا المعاصرة، ع3، ط1، 2011، ص 20.